

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٦٧ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية ؛

وبناء على ما عرضته وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

ووفق على قيام وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية بالتنازل بالمجان عن قطعة أرض مملوكة لها والكائنة بقرية مشلة - مركز كفر الزيات - محافظة الغربية وتبلغ مساحتها ١٦٥٠ م<sup>٢</sup> تقريباً بمبلغ إجمالي ٨٢٥٠٠ جنيه إلى هيئة الأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ابتدائية .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ربيع الأول سنة ١٤٢٤ هـ

( الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد